

مطلب نفاذ إلى المعلومة (1)

القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016

أ - إرشادات خاصة بطلب المعلومة (2):

شخص طبيعي:	<input type="checkbox"/>
- الاسم واللقب:	رقم وثيقة الهوية (3):
- العنوان:
- الهاتف:	العنوان الإلكتروني:
شخص معنوي:	<input type="checkbox"/>
- اسم المؤسسة/ الجمعية/ غيرها:
- عنوان المؤسسة/ الجمعية / غيرها:
- اسم الممثل القانوني ولقبه:	رقم وثيقة الهوية (3):
- الهاتف:	الفاكس: العنوان الإلكتروني:

ب - المعلومة الإدارية المطلوب النفاذ إليها:

المعلومة	المرجع (إن وجد)

ج - صيغ النفاذ إلى المعلومة:

الاطلاع على المعلومة على عين المكان.	<input type="checkbox"/>
الحصول على نسخة ورقية من المعلومة.	<input type="checkbox"/>
الحصول على نسخة إلكترونية من المعلومة.	<input type="checkbox"/>
الحصول على مقتطفات من المعلومة.	<input type="checkbox"/>

في

إمضاء طالب المعلومة

(الختم وجوي بالنسبة إلى الذوات المعنوية)

خاص بالملكف بالنفاذ إلى المعلومة
المرجع بالسجل الخاص بمتابعة مطالب النفاذ إلى المعلومة
أحيل المطلب إلى:
بتاريخ:
الامضاء والختم

1- هذا المطلب خاص بمعلومة إدارية واحدة

2- توضع علامة (*) في الخانة المناسبة

3- رقم بطاقة التعريف الوطنية أو جواز سفر